

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة ديالى كلية القانون والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية

منظمة العمل الدولية ودورها في حماية حقوق العمال

بحث تقدمت به الطالبة (شهد باسم مصطفى) إلى مجلس كلية القانون والعلوم السياسية — جامعة ديالى ، و هو جزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في العلوم السياسية

اشرا<u>ف</u>

د. رائد صالح علي

۲۰۱۷ع

ديالي

۵ ۱ ٤ ٣ ٨



إلى الذي تدركه العقول... ولا تراه العيون رب العزة والجلالة ... طاعــــة وامتثـــالا الي خاتمة الأنبياء والمرسلين سيدنا وحبيبنا محمـد (صلى الله عليه وسلم) الى شمعتي عمري اللتين تنيران دربي باحتراقهما اللذان غمراني بعطفهم وحبهم وحنانهم منذ أول لحظات حياتي أبي و أمـــي الى سندي في هذه الدنيا ... أخوتي وأخواتي الى الذين علموني نسيج الحروف ... أساتذتي الى ينبوع العلم و المعرفة ... كليتي

الشكر والنقطير والنقطير

الحمد لله رب العالمين

اشكر الله العلي القدير الذي انعم علي نيعمة العقل والدين الفائل في محكم التنزيل ((وفق كل ذي علم عليم)) سورة يوسف اية ٧٦ صدق الله العظيم وقال رسول الله (صلى الله علية وسلم) من صنع اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدو ماتكافئونه به فادعوا له حتى ترو إنكم كافا تموه.....

الصلاة والسلام على سيد الأوليين والآخرين واشرف الخلق أجمعين سيدنا محمد وال وصحبة أجمعين وبعده......

سيرني ويشرفني إن أقدم جزيل الشكر والثناء والتقدير والامتنان لمشرفي المسرفي السكر والثناء والتقدير والامتنان لمشرفي الدكتور. رائد صالح على الجهوده الكبيرة ورعايته الصادقة لي طوال فترة اشرافة على البحث ومساعدته لى والمتابعة لكل فقرات البحث فجزاه الله خير الجزاء

كما أتقدم شكري وثنائي إلى (أبي وأمي) لمساعدتهم ومساندتهم لي الذين كانوا يدعوا لي دائما الخير والتوفيق.... وأخيرا أقدم جزيل الشكر والتقدير لكل أساتذتي الأعزاء وكل من ساعدني في هذا البحث

والحمد لله والشكر رب العالمين سبحانه وتعالى على توفيقي في هذا البحث

الصفحة	الموضوع	Ü
ح	الأهداء	١
7	الشكر والتقدير	۲
هـ	المحتويات	٣
١	المقدمة	٤
١	اهمية الموضوع	0
۲	مشكلة البحث	٦
۲	فرضية البحث	٧
۲	منهجية البحث	٨
۲	هيكلية البحث	٩
٣	المبحث الاول: منظمة العمل الدولية نشأتها وأهدافها	١.
٧	المطلب الاول: مراحل تأسيس المنظمة الدولية ونظام العضوية	۱۱
٩	المطلب الثاني : مبادئ وأهداف منظمة العمل الدولية	۱۲
١.	المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي لمنظمة العمل الدولية	١٣
11	المطلب الاول: مؤتمر العمل الدولي	١٤
١٣	المطلب الثاني : مجلس الادارة	10
١٤	المطلب الثالث: مكتب العمل الدولي	١٦
10	المبحث الثالث : دور المرأة وحقها في العمل	1 \
١٦	المطلب الاول: دور المرأة في المجتمع والتطور التأريخي	١٨
١٨	المطلب الثاني : دور المرأة في العمل وإسهامها في الانتاج	19
۲.	الخاتمة	۲.
۲۱	المصادر	۲۱

المقدمة

تعد منظمة العمل الدولية من اقدم المنظمات الدولية المتخصصة تم انشاءها ١٩١٩ عندما اقرت الدول المشتركة في مؤتمر فرساي بمقتضى احكام القسم الثالث عشر من المعاهدة للإشراف على شؤون العمل وتحقيق ما يلزم لحماية العمال ورفع مستوى معيشتهم في جميع انحاء العالم وهذه المنظمة ان كانت قد انشئت في ظل عصبة الامم فأنها كانت ذات كيان مستقل عن العصبة وكانت العضوية فيها مفتوحة لكل الدول سواء في الاعضاء او في غير الاعضاء واستمرت هذه المنظمة تعمل في المحيط الدولي منذ نشأتها بأسمها الخاص بها

ان الدول الاطراف في الاتفاقيات الدولية للعمل تأخذ في اعتبارها المبادئ المنصوص عليها في الصكوك الاساسية للأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الانسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري والقضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل. ان حقوق العمال تعد اضافة حديثة نسبياً الى المنظومة الحديثة لحقوق الانسان الفكرة الحديثة لحقوق العمال تعود الى القرن الثامن عشر بعد انشاء النقابات العالمية كتبعة من تبعات الدخول في الحقبة الصناعية ويعتبر كارل ماركس احد ابرز المناصرين لحقوق العمال فقد ركزت فلسفته ونظريته الاقتصادية على قضايا العمال ونظامه الاقتصادي المتجلي في الاشتراكية وهو المجتمع الذي يحكمه العمال الكثيرين من الحركات الاشتراكية المدافعة عن حقوق العمال كانت مرتبطة بجماعات متأثرة بماركس مثل الاشتراكيين والشيوعيين ، أزر أيضا الاشتراكيون الديمقراطيون حقوق العمال مؤخراً ركزت الجماعات المادافعة عن حقوق العمال على إشغال العمال وحاجات العاملات.

أهمية الموضوع

أهمية الموضوع هي الدفاع عن حقوق العمال عامة وحقوق المرأة خاصة وحقوق الطفل في العمل ودور منظمة العمل الدولية في حماية هذه الحقوق على المستوبين الدولي والإقليمي وتوفير الحماية الدولية لحقوق الإنسان

مشكلة البحث:

يسعى البحث إلى معالجة إشكالية مفادها إن إهدار حقوق العمال عامة وحق المرأة في العمل خاصة استدعى ضرورة توفير الحماية الدولية لها من لدى منظمة العمل الدولية بعده ذلك سيتوخى البحث الإجابة عن التساؤلات الآتية

متى نشاءه منظمة العمل الدولية

وما هي المراحل التي مرت بها ، وما هو دور المنظمة في حماية حقوق المرأة والعمال.

فرضية البحث:

إن الفرضية مفادها إن منظمة العمل الدولية حددت الكثير من العلامات المميزة للمجتمع الصناعي مثل تحديد ساعات العمل في ثماني ساعات وسياسات الاستخدام وسياسيات أخرى تتعلق حول السلامة في مكان العمل والعلاقات الصناعية السليمة. يتبعه ضمان حقوق العمال عامة وحقوق المراءه العاملة خاصة على مستوى العالم بما يضمن القضاء على الفقر والجهل

منهجية البحث:

إن المنهجية التي سيندرج عليها البحث تتكون من عدة مناهج استخدمنا المنهج الوصفي والمنهج التاريخي والمنهج التحليلي النظمي .

هيكلية البحث:

في بحثنا تطرقنا الى خطة تحليلية معينة تعتمد على عدة مباحث:

- المبحث الاول: منظمة العمل الدولية نشأتها وأهدافها.
- المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي لمنظمة العمل الدولية.
 - المبحث الثالث: دور المرأة وحقها في العمل

المبحث الاول منظمة العمل الدولية نشأتها وأهدافها

منظمة العمل الدولية ، منظمة اممية تعمل على ضمان تطبيق الحقوق الاساسية في العمل ، والمساعدة على توفير مناصب الشغل للرجال والنساء على حدد سواء ، وتقوية الحوار بين مختلف الاطراف المهنية . يبلغ اعضائها ١٨٥ دولة.

تأسست منظمة العمل الدولية عام ١٩١٩ وتحولت الى وكالة متخصصة تابعة لمنظمة الامم المتحدة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية وبالضبط عام ١٩٤٦.

يوجد مقرها الرئيسي بمدينة جنيف السويسرية ، ولديها نحو اربعة مكتباً في مناطق مختلفة بالعالم . يبلغ عدد اعضائها ١٨٥ دولة وتنقسم المنظمة بحسب نشأتها وأهدافها الى عدة مطالب منها

- المطلب الاول: مراحل تأسيس المنظمة ونظام العضوية.
 - المطلب الثاني: مبادئ وأهداف منظمة العمل الدولية.

المطلب الأول: مراحل تأسيس المنظمة الدولية ونظام العضوية

تأسست منظمة العمل الدولية ILO عام ۱۹۱۹ مقرها في مدينة جنيف صويسرا كرد فعل على نتائج الحرب العالمية الاولى وتاأثراً بعدد من المتغيرات والاضطرابات على عدة من عقود زمنية وتعتمد على ركيزة دستورية اساسية هي ان السلام العادل الدائم لا يمكن ان يتحقق إلا ان تستند على العدالة الاجتماعية ومنظمة العمل الدولية لا يمكن ان يتحقق إلا ان تستند على العدالة الاجتماعية ومنظمة العمل الدولية حدت الكثير من العلامات المميزة للمجتمع الصناعي مثل تحديد ساعات العمل وسياسات الاستخدام وسياسات الحرى تتعلق حول السلامة في مكان العمل والعلاقات العمل المصناعية السليمة وهنالك منظمة العمل الدولية الخاصة في الدول العربية احدى وكالات الامم المتحدة المتخصصة وهي المنظمة الوحيدة ضمن منظومة الامم ومنظمات عمال وأصحاب العمل ويقوم المكتب الاقليمي للدول العربية التابع لمنظمة العمل الدولية بأنشطة ومشاريع كل من البحرين والعروق والأردن ويوريا والكويت العمل الدولية بيروق والأردن ويوريا والكويت ولبنان وقطر والمملكة العربية السعودية والإمارات المتحدة واليمن و تأسس المكتب الاقليمي للدول العربية التابع لمنظمة العمل الدولية في بيروت عام ١٩٧٦ وأعيد الاقليمي للدول العربية التابع لمنظمة العمل الدولية في بيروت عام ١٩٧٦ وأعيد

ان نظام العضوية تم من خلال المراحل القانونية التي يودي الى ضرورة الميثاق التابع للمنظمة ساري المفعول فتكتسب الدولة التي شاركت في وضع ميثاق للمنظمة حيث توجد هنالك نوعان للعضوية اللاحقة او العضوية بالانضمام ويكون محلك لبيان الاجراءات الخاصة ان العضوية لا تقتصر على الاعضاء المؤسسين لها بحث يسمح لدولة اخرى اكتساب صفة العضوية (٢)

⁽۱) محمد سرير الحريري ، الاسس العلمية ، القوانين المتبعة في ادارة منظمات المال والإعمال الدولية العالمية ، دار الوراق ، عمان - الاردن ، ۲۰۱۲ ، ص ۱۰.

⁽٢) ضياء محمد سلامة ابوفس ، عمل الاجانب في الاردن ، الطبعة الاولى ، دار الحامون للنشر والتوزيع ، عمان ، ١٤٣٣ هـ ، ٢٠١٢ م ، ص٥٧-٤٨.

حيث توجد هنالك العضوية بالانضمام او بالانتساب تسمح مواثيق بعض المنظمات الدولية بنظام العضوية المنتجة للدول لكيانات اخرى والتي تتمكن من الحصول على العضوية الكاملة والتمتع لمركز ثانوي حيث توجد هنالك انتساب الوحدات التي لا تشكل دولاً فالأقاليم التي لا تتمتع بالسيادة والأقاليم الخاضعة لنظام الوصايا هي كيانات لا تتوفر لها وصف الدولة يمكن ان تصبح عضواً منتسباً كما في حالة الاتحاد الدولي (٣) ، حيث توحدها انتهاء العضوية قد تكون تلك الاسباب اختيارية وهنا الانسحاب قد تكون كتابياً اذا ما قررت المنظمة توقع جزاءات على المنظمة حيث توجد هنالك اسباب اخرى تتعلق انقضاء الشخصية القانونية لدولة العضو حيث وجود اخر ينص على الانسحاب من العضوية حيث قررت الفقرة الثالثة من المادة الاولى من المسألة الاولى ان العضو الوصية يشترط انه قبل عامين ان ينسحب من الوصية كما هو الحال بالنسبة للامم المتحدة حيث ان اللجنة التي تم الحق لها في سان فرانسيسكو اغفال النص على حق الانسحاب حتى لا يكون مثل هذا النص سبيلاً الى تشجيع الدول على ممارسته حيث يذهب انصار هذه المنظمة الدولية عدم وجود النص على الانسحاب استناد الى المبادئ المادة في المعاهدات لان الميثاق المنشئ لمنظمة العمل معاهدة جماعية تسرى على القواعد التي تحكم المعاهدة اما في حالة عدم التزام في الميثاق على نصوص خاصة بافراد من العضوية فأن الممارسة في اطار المنظمة تكشف ان المنظمة تلجأ الضغط على الدولة المخالفة لكي تقوم بالانسحاب اختيارياً (١٠)

⁽٣) محمد سرير الحريري ، مصدر سابق ذكره ، ص٥٦

⁽٤) ضياء محمد سلامة ابو فس ، مصدر سابق ذكره ، ص٥٦

منظمــة العمــل الدوليــة : هـي هيئـة دوليـة مستقلة متخصصــة تـرتبط بـالأمم المتحـدة ولهـا شخصيتها الاعتيادية الكاملة .

تأسست هذه المنظمة سنة ١٩١٩ حسب معاهدة فرساي للسلامة وأصبحت فيما بعد سنة ١٩٤٦ منظمة خاصة للأمم المتحدة ومقرها الرئيسي جنيف وعدد اعضائها ١٧٨ دولة وهي تعتمد على التنسيق والحوار بين كافة الاطراف المعنية كالنقابات وممثلي ارباب العمل والحكومات (٥).

واجه انشاء المنظمة صحوبات كثيرة لوجود فوارق كبيرة بين اقتصاديات الدولة المتخلفة والمتقدمة اضافة الى اختلاف الانظمة الاقتصادية فيما بينها ولكن هذا الامر لم يقف حائلا دون الرغبة في تدويل قانون العمل، الخطوة الاولى كانت في عام ١٨٩٠ حيث انعقد الموتمر الدولي لدراسة المسائل العمالية في برلين وتضمن جدول اعمال الموتمر تنظيم عمل النساء والإحداث وتحديد ساعات العمل والراحة الاسبوعية وتنظيم العمل في المناجم وقد دام انعقاد هذا المؤتمر (١٥ يوماً) من دون ان يصل المؤتمرون الى نتيجة علماً ان جميع الاتفاقيات الدولية التي تمت قبل الحرب الاولى واقتصر مضمونها على بعض موضوعات العمل بقيت حبراً على ورق نتيجة الحرب ، نتيجة للأثار السابية على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي تم ورق نتيجة الحرب ، نتيجة المؤتمر فرساي عام ١٩١٩ وشكلت جزءاً من نظام منظمة الأمام منظمة العمل الدولية وبين المجلي الاقتصادي والاجتماعي وبموجله الإم ايو بين المنظمة العمل الدولية وبين المجلي الاقتصادي والاجتماعي وبموجله تم ربط المنظمة بهيئة الامم المتحدة ثم انعقد مؤتمر منظمة العمل الدولية في مونتريل الكندية في سبتمبر/ايلول عام ١٩٤٦ المصادقة على الاتفاقية وإجراء مونتريل الكندية في سبتمبر/ايلول عام ١٩٤٦ المصادقة على الاتفاقية وإجراء مدونتريل الكندية في مسبتمبر/ايلول عام ١٩٤٦ المصادقة على الاتفاقية وإجراء مدونتريل الكندية في مسبتمبر/ايلول عام ١٩٤٦ المصادقة على الاتفاقية وإجراء مدونتريل الكندية في دستور المنظمة وأصبحت المنظمة تعمل على مبدأ الوظيفة (١٠) .

⁽٥) محمد فاروق باشا ، التشريعات الاجتماعية ، قانون العمل ، المطبعة الجديدة دمشق ١٩٨٩، ص٦٧٢

⁽٦) رمضان ابو السعود ، الوسط في شرح القانون العمل المصري وللبناني ، الدار الجامعية للطباعة والنشر ، بيروت ١٩٨٣ ص ١٧٢

ان هيئة الامم المتحدة كذلك المنظمات الدولية المتخصصة لتضع نصب اعينها اهدافاً واسعة الافاق ، كتطوير التبادل الدولي وازابة الصعوبات التي تقف في سبيل الحريــة الاقتصــادية العالميــة (مراقبــة النقــد ، الضــرائب الجمركيــة ، التمييــز) كمــا تضــع نصب اعينها تثبيت الاسعار واعادة توزيع الشروات بشكل افضل الا انها قد اصطدمت بعدة عقبات كأختلاف وجهات النظر الاقتصادية لدى الدول الاعضاء (حرة ، موجهة ، اشتراكية) ، وانعدام المساواة الهائل في التطوير مما جعل العودة الي الحريـة التجاريـة والتبادل امـراً مستحيلاً (علـي الخصـوص مـع الولايـات المتحـدة) ومعاداة امريكا لنظرية "التوجه الدولي" واعتماد البلاد الشيوعية على نفسها في اقامة اقتصادها ، وهي اقل البلاد اشتراكاً في المنظمات المتخصصة وما قيدت به قرارات هيئــة الامــم المتحــدة والمنظمــات الدوليــة مــن ضــعف، ولقــد ارادت هيئــة الامــم المتحــدة ات تؤكد كرامة الانسان تجاه الدول وذلك بمعالجة ما جاء في الميثاق بتجديد الحريات الاساسية (فالاعلان العالمي لحقوق الانسان) الذي اقربه الجمعية العمومية في ١٠ مارس سنة ١٩٤٨ ليعلق حق الانسان في الحياة وفي الحرية وفي الامن وفي القومية وفي الملكية وحقه في حرية الفكر والعقيدة والاجتماع، وحقه في العمل وفي الراحة وفي الضمان الاجتماعي وفي التعليم الا ان نصوص هذا الاعلان ليست ملزمة كام هو الحال في الميثاق ذلك ان البلاد الشيوعية لم تؤيده عقد الاقتراع عليه لاعتقادها انه يعتمد على مفهوم ذي صيغة غربية . (٧)

⁽٧) د. ابراهيم عبده ، المنظمات الدولية ، مطابع البلاغ ، ٢٦ شارع شريف المنصور ، القاهرة ، ١٩٦٣ ، ص١٥٤.

المطلب الثانى: مبادئ وأهداف منظمة العمل الدولية

تعد منظمة العمل الدولية كيان دائم تقوم الدولة بإنشاءه من اجل تحقيق اهداف مشتركة لمنظمة العمل الدولية:

- 1- تقوم منظمة العمل الدولية منذ تأسيسها في معالجة موضوع العمال المهاجرين وضمان حقوقهم حيث اصدرت العديد من الاتفاقيات التي نصت بشكل مباشر في معالجة بعض مفردات هذه الحقوق التزام الدول الاعضاء بهذه الاتفاقيات بالمعالجة التشريعية من اجل انقاذها لكن من جانب اخر اعطت الدول الاعضاء الحق في تحليل هذه الالتزامات .
- ٢- تقوم منظمة العمل الدولية التي اقامت في حماية حقوق الانسان الغاء العمل الجبري .
- ٣- تقوم المنظمة من اجل تحقيق اهداف مشتركة من بين هذه الدول قد تكون سياسية
 او فتية او اقتصادية او ثقافية.
- 3- تقوم منظمة العمل الدولية تحريم السخرة اضافة الى المعاير التي تستند اليها منظمة العمل الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين افرادهم واسرتهم (۱).

من اجل تحقيق اهداف ومبادئ منظمة العمل الدولية خصوصا على هيئة العمل اللائق علينا ان نعود قليلاً لتاريخ هذا المفهوم الذي ظهر للوجود مع نهاية القرن العشرين وبداية القران الواحد والعشرين حيث ان اهداف المنظمة بقوله في مؤتمر العمل الدولي لعام ١٩٩٩ من بين هذه الاهداف هو خلق فرصة للنساء والرجال ليحصلوا على عمل لائق ومنتج واحد في ظروف الحرية والمساواة والكرامة الانسانية حيث اعتبر مانديلا اعتبر مدر الاخطار وهو ما يتفق تماماً مع دستور ومبادئ منظمة العمل الدولية التي جاءت في مستهلها انه لا يمكن تحقيق السلام والتطور في العالم الا بتحقيق العدالة الاجتماعية (٢).

⁽۱) عدنان داود عبد الشمري ، الحماية الدولية لحقوق العمال المهاجرين إفرادهم وأسرتهم ، الطبعة الاولى ، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ، مصر ١٤٣٦ هـ / ٢٠١٥ م ، ص١٤٤ .

⁽٢) عبد العزيز عبد الرحمن حسين ، مانديلا ، الطبعة الأولى ، دار المؤلف للطباعة والنشر ، ٢٠١٤ ، ص١٣٩ .

المبحث الثاني المنظمة العمل الدولية

يعتبر الهيكل التنظيمي لمنظمة العمل الدولية الذي تأسس بعد الحرب العالمية الثانية من قبل ٥١ بلداً ملتزمة في الحفاظ على السلام والأمن الدوليين وتطوير العلاقة الدولية بين الامم وتعزيز التقدم الاجتماعي حيث يتكون عادة من الانشطة والمهام التي يتم توزيعها بين العاملين بالمؤسسة والقيام بعملية الاشراف والمؤسسة وهو بالضرورة موجه بتحقيق الهداف المؤسسة والتنظيم ويسمح الهيكل التنظيمي بتحديد المسؤوليات للوظائف المختلفة حيث يتكون الهيكل التنظيمي للمنظمة على ثلاثة هيئات رئيسية:

المطلب الاول: مؤتمر العمل الدولي.

المطلب الثاني: مجلس الادارة.

المطلب الثالث: مكتب العمل الدولي.

المطلب الاول: مؤتمر العمل الدولي

يعد مؤتمر العمل الدولي بمثابة الجمعية العامة للمنظمة وهو يضم عضوية دولية وهذا المؤتمر يشكل المحفل الدولي للنقاشات والحوارات المتعلقة بمشاكل العالمية والاجتماعيــة ويضــع معــايير الاساســية والمقبولــة للعمــل وهــو بــدوره ينتخــب المجلـس الحاكم لمكتب العمل الدولي كما ان هذا المؤتمر يتبني ميزانية منظمة العمل الدولي من الدول الاعضاء وبرنامج عملها لمدة سنتين كما تتكون كل دولة لمؤتمر العمل السدولي من اربعة اعضاء اثنان منهما يمثلان الحكومة وعضو واحد يمثل العمال والربع عن الموظفين (١) ، وقد دعي مجلس الادارة ومكتب العمل الدولي السي الاجتماع في جنيف حيث عقدت دورته الخامسة والثمانين في ٣ حزيران/يونيو ١٩٩٧ حيـث يـذكر بـأن مـؤتمر العمـل الـدولي فـي دورتـه الحاديـة والثمـانين عـام ١٩٩٤ ان تقوم منظمة العمل الدولية المراجعة الاتفاقيات وكالات ، خدمات التوظيف وان يدرك اهمية المرونة في سير العمل وإن يذكر بالحاجة الي حماية العمال من التجاوزات وان يدكر الحاجة الي ضمان الحق في الحرية النقابية وتعزيز المفاوضات الجامعية والحوار الاجتماعي كعناصر ضرورية لحسن سير نظام العلاقات الصناعية وان يذكر بأحكام اتفاقية العمل الدولي الجبري عام ١٩٣٠ واتفاقية الحرية النقابيــة وحمايــة حــق التنظــيم عــام ١٩٤٨ واتفاقيــة سياســة العمالــة عــام ١٩٦٤ واتفاقيــة النهوض بالعمالة والحماية من البطالة عام ١٩٨٨ والاحكام المتعلقة بالتعيين والتوظيف ^(۲) .

(۱) فؤاد البطانية ، منظمة تبقى ونظام يرحل ، الطبعة الاولى ، المؤسسة العربية للنشر والتوزيع ، بيروت ، ٢٠٠٣ ، ص ٢٠٠٣ .

⁽٢) محمد يحيى مطر ، الجهود الدولية ، في مكافحة الاتجار بالبشر ، الطبعة الثانية ، جامعة نايف للعوم العربية ، الرياض ، ١٤٣١ هـ / ٢٠١٠ م ، ج٢ ، ص٧٤٥ .

وقد اعتمد موتمر العمل الدولي الذي عقد دورته التاسعة والثمانين في جنيف من الفترة ٥-٣١ يونيو 1٠٠١ اتفاقية السلامة والصحة والزراعة والتوصية ١٠٠١ وعقدت لجنة تطبيق المعايير للمؤتمر جلسته خاصة بشان تطبيق ميانمار للاتفاقية المتعلقة بإلغاء السخرة لعام ١٩٣٠ رقم (٢٩) في دورته الثامنة والثمانين واجتمعت لجنة الجزاء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات في جنيف ٢٢ تشرين الثناني/نوفمبر الى ٧ كانون الاول/ديسمبر ٢٠٠١ لاعتماد تقريرها المقدم الى الدورة التسعين بمؤتمر العمل الدولي ٢٠٠١ وقدمت شكاوي بموجب المادة ٢٤ من دستور منظمة العمل الدولية تدعى عدم تقييد اكوادور وشيلي باتفاقية التمييز في العمالة والقبيلة والقبيلة والقبيلة والقبيلة والقبيلة المتعلق عام ١٩٥٨ وعدم تقييد المكسيك الاتفاقية المتعلقة بالشعوب الاصلية والقبيلة والمهن عام ١٩٥٨ وقدة قدر منظمة العمل الدولية في مؤتمر العمل الدولي الدولي الدولية ومجلس الادارة والمكتب الدولي الدولي الدولي العمال الدولية ومجلس الادارة والمكتب الدولية المتعلق المتعلق

⁽۱) الامـم المتحـدة الحوليـة القانونيـة للامـم المتحـدة ، ۲۰۰۱ ، نيويـورك ، مسـجلة الامـم المتحـدة ، ٢٠٠٢ ، ص ١٩١.

المطلب الثانى: مجلس الادارة

يعد مجلي الادارة التابع لمنظمة العمل الدولية التي انعقدت في جنيف الى اعتماد عهد حقوق الطفل في الاسلام الصادر من عهد حقوق الطفل في الاسلام الصادر من منظمة التعاون الاسلامي عام ١٩٢٧ ونصت لا يمارس الطفل اب عمل ينطوي على اخطاره او يعطل تربيته او تعليمه او ان يكون على حساب صحته او نموه البدني والروحي وتضع القوانين الداخلية بكل واحدة حد ادني لسن العمل وساعاته وشروطه وتفرض عقوبة على المخالفين (۱) ، حيث يلاحظ اجماع الشريعة الاسلامية ونظام السعودي ومواثيق الدولية الاقليمية على اعتناء الطفل العامل عناية خاصة بالنظر لوضعه العمري ولكونه محلاً للاشغال من قبل ارباب العمال من جهة وكون العمال يفوت عليه فرصة التعليم من جهة ثانية حيث يذهب الطفل الى العمل بسبب فقره وتفككه الاسري ما قد يعرضه للانحراف حيث يكون العمال للطفل افضل من خبرة الجوءه للسرقة ولتأمين حاجته الشخصية والاسرية ويحص الطفل اثناء العمال على خبرة اجتماعية ومهنية ضرورية (۱) ، ويعد مجلس الادارة بمثابة المجلس التنفيذي خبرة اجتماعية ومهنية خلال الفترات التي تقع بين انعقا المؤتمرات .

واتخذت بعض الدول الى جانب الاتفاقيات الدولية اعتماد تشريعات ملموسة في مجال السياسة العامة لمنح العمل القسري، وذلك بصورة رئيسية ضمن سياق تجريم الاتجار بالبشر اذا تك بالافعال والوسائل المنصوص عليها وعمدت الدول الى ازدياد عدد الدورات التدريبية المنظمة لصالح موظفي اعمال القانون وموظفي الهجرة لتمكينهم من تحديد ظروف اشغلال العمال والعمل القسري (٣).

⁽۱) عبد القادر الشيخلي ، حقوق الطفل في الشريعة الاسلامية والنظام السعودي والمواثيق الدولية ، الطبعة الاولى ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ۲۰۱۰ ، ص ۲۸۱.

⁽٢) فؤاد بطانية ، مصدر سبق ذكره ، ص٣٩٧.

⁽٣) ماجد حاوي علوان الربيعي ، حظر الاتجار بالبشر في القانون الدولي ، الطبعة الاولى ، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ، مصر ، ١٤٣٦ هـ/٢٠١٥ م ، ص٥٢-٥٣.

المطلب الثالث: مكتب العمل الدولي

تتكون المنظمة من مؤتمر عام وسكرتارية عامة تسمى مكتب العمال الدولي والمؤتمر العام هو السلطة العليا في المنظمة ويجتمع مرة عام في مقر الامانة العامة لجامعة الدول العربية ويجوز ان يجتمع في جورة غير عادية بناء على قرار من لجنة الوقاية ويجوز ان ينعقد المؤتمر في اية دولة عضو بقرار منه ويتكون وفد كل دولة الي المؤتمر من اربعة مندوبين اثنين منهما عن الحكومة وواحد من اصحاب الاعمال وواحد من العمال ويجوز ان اصاحب المندوبين معهم عدد مناسب من المتشاورين . يعد مكتب العمل الدولية بمثابة الامانة العامة للمنظمة ويضم عدد كبير من الموظفين الدائميين وله فروع ويعشان في مختلف انحاء العالم ويقوم بعمله تحت رئاسة مدير عام يعينه الهيئة الادارية وان عدد من اللجان الصناعية التابعة لمنظمة العمل الدولية تتفاوت في حل المشكلات الاجتماعية والاقتصادية تتعلق بصناعات في بعض الفروع الاخرى (١) ، نظر الأهمية منظمة العمل الدولية كمنظمة دوليــة فــى نفـس الوقــت اهميتهـا الكبيـرة فــى الحقـوق والحريــات حيــث اصــدرت منظمــة العمل الدولية اتفاقية رقم (٨٢) لسنة ١٩١٨ الاتفاقية رقم (٩٨) لسنة ١٩٤٩ حيث اقترنت منظمة العمل الدولية هاتين الاتفاقية في مادتها الثانية حق العمال في تكوين المنظمات عدم استثاء فنان من العاملين حق العمال وارباب العمل في تاسيس التنظيمات التي يختاروها بحرية (7).

⁽۱) محسن افكيسرين ، قانون المنظمات الدولية النظرية العامة للامم المتحدة في منظمات الوكالات الدولية ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع ، ۲۰۱۰ ، ص ۳۰۱ .

⁽٢) محمد ابراهيم خيري الوكيل ، الاطرار القانوني للحرية النقابية بين الحرية والتقييد ، الطبعة الاولى ، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ، ١٤٣٦ هـ/٢٠١٥ م ، ص١٢٠٠ .

المبحث الثالث دور المرأة وحقها في العمل

ان النظرة العاملة للمجتملع الانساني تكشف لنا عن ان مجتملع الالفيلة الثالثة هو مجتملع التغيير السريع واننا كعرب امام تحديات كبيرة بالاضافة الى ان الهوة كبيرة بينا وبين المجتمعات المتقدمة ولكي نردم هذه الهوة وتجابه تلك التحديات لابد لنا من اعادة النظر ببعض القيم والمفاهيم الخاظئة المتعلقة بدور المرأة في التتمية الشاملة سواء على صعيد عملها داخل المنزل ام خارجه وقد تعرضت المرأة الى معوقات ائناء قيامها بعملها وفي طريقها اليه وابراز الظواهر السابية التي لاتزال تعيق عملية تقدم المرأة العاملة والاثار السابية لخروج المرأة الى العمل على اطفالها وعلى زوجها وعلى المرأة التي تتعرض لها اثناء العمل والى الشكال التمييز الجنس في العمل وعدم والحوادث التي تتعرض لها اثناء العمل والى الشكال التمييز الجنس في العمل وعدم المتلاكها لقرارها وتبعتها للرجل ونظرة التخلف وجمود الانظمة الموجهة ضد المرأة العاملة من صاحب العمل والاسرة والمجتمع وينقسم دور المرأة بدوره الى قسمين:

المطلب الاول: دور المرأة في المجتمع والتطور التاريخي.

المطلب الثاني: دور المرأة في العمل وإسهامها في الانتاج.

المطلب الاول: دور المرأة في المجتمع والتطور التاريخي

لقد كان الاسلام هو الفصل في قضية المرأة وتقييمها وتحديد موقعها من سلم الحياة الاجتماعية فرفض جميع الاقوال المحرضة التي لاتتماشي وطبيعة المرأة فكشف عن السر المودع في هذا الكائن (المرأة) الا وهو العاطفة التي تعد مادة بناء الاسرة فرفض الاقوال التي شرقت وغربت بغير هدى وهي تحاول تفسير دور المرأة وحقيقة انتسابها الي ركب الحياة لأنها فشلت في بيان انسانية المرأة وعلاقتها بالرجل ومالها وما عليها من حقوق وواجبات ودورها الواقعي في عجلة البناء الاجتماعي اما فيما يتعلق بالعمل فلكل شخص استعداده وطبيعته الخاصة به وتكوينه الفطري والنفسي ولا ينبغي له ان يخالف اتجاهه الطبيعي في داخل الانسان نفسه فكل جزء فيه معد لعمل وفائدة معينة فتقسيم العمل ليس امرأ غريباً على المستوى الفرد والمجتمع بل حتى الدول فتوزيع المهام بين الرجل والمرأة لا يقوم على اسا تسخيراً احدهما للاخر بل على اساس تقسيم العمل واعطاء لكل منهما نوع المهمة التي تنسجم مع فطرته ومزاجه وفسلجته ، فلم يقل الاسلام ان وظيفة المرأة هي الانجاب و الامومة فحسب بل جعله احد وظائفها وهل هذه المهمة هي بالامر اليسير (۱).

الفترة ذاتها، وقد اشار الاعلام العالمي الهيئات الاهلية للمرأة الذي انعقد في المكان ذاته وفي الفترة ذاتها، وقد اشار الاعلام العالمي الصادر عنه الى مختلف اشكال التمييز ضد الفتيان والنساء وحدد اهدافاً اساسية على المجتمع الدولي ان يبلغها في هذا الصدد وضمان رفع مستوى المرأة وتعزيز المكاسب التي حققتها فأكد مجدداً على ضرورة حماية حقوق المرأة باعتبارها جزء لا يتجزأ من حقوق الانسان وازالة كافة اشكال التمييز ضدها والعمل على مكافحة فقرها وازالة كافة العقبات التي تحول دون مشاركتها الكاملة في الحياة العامة وفي مواقع اتخاذ القرار على كافة المستويات ومكافحة لكل اشكال العنف الممارسة ضدها ورفع مستوى الخدمات التعليمية والصحية المقدمة لها وتمكينها من الحصول على الاستقلال الاقتصادي والوصول الى المصادر الاقتصادية والمساهمة في عمليات الانتاج (٢).

⁽١) وزارة التربية ، القران الكريم والتربية الاسلامية ، الطبعة الاولى ، بغداد ، ١٤٣٦ هـ/٢٠١٥ م ، ص٨٦-٨٣.

⁽٢) رفيعة سليم محمود ، المرأة ومشكلات الحاضر وتحديات المستقبل ، دار الامين للطباعة والنشر ، مصر ، ١٩٩٧ ، ص ١٤ .

فهذه هي مكانة المرأة الرفيعة التي جعلها الاسلام للمرأة فالمرأة والرجل لكل منهما له دور كبير في خدمة المجتمع بوصفه انساناً والإسلام يسعى لصيانة المرأة وحفظ حقوقها وكرامتها فنبذ بين الحنين والتمسك بع يكون للمرأة دور ممتاز تسهم من خلاله في بناء المجتمع وتقدمه فعلينا ان ندرك حقيقة الاغراض الدنيئة الساعية للنيل من كرامة المرأة وعفتها بدعوى التقدم والحضارة (۱).

بذلت كل الجهود الدولية للفت النظر النظر الى ضرورة تحسين اوضاع النساء وازالة العقبات التي تعترضهن وتمنع تقدمهن وللتاكيد على ضرورة منحهن فرصاً متكافئة مع الرجال في مختلف المجالات التعليمية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية وضمان او ماجهن التام في كافة الجهود التتموية لبلاهن وافساح المجال امامهن للمشاركة في عملية رسم السياسيات واتخاذ القرارات وقد اسهمت المؤتمرات الدولية بشأن المرأة والتنمية اسهاماً كبيراً في زيادة وعي المجتمع العالمي بقضايا التفاوت بين الجنسين وحدث قدر كبير من الاستثمار في تعليم المرأة في العقدين الاخيرين ، وضافت التفاوتات بين الجنسين في مجال معرفة القراءة والكتابة بين البالغين وزاد معدل معرفة القراءة والكتابة بين النساء بشكل ملحوظ كما نجحت عدة بلدان ومناطق نامية في بناء القدرات البشرية الاساسية لكل من المرأة والرجل بدون تفاوت كبير بين الجنسين مثل هونغ كونغ وجزر البهاما وسنغافورة وارورغواي وتايلاند وتمكنت عدة دول فقيرة من ان ترتفع معدلات القراءة والكتابة بين الاناث الى اكثر من ٧٠% مثل زمبابوي وسيرلانكا وذلك بموارد محدودة ولكن التزام سياسي قوي هذا الالتزام جعل البلدان التي تطبق النماذج الاشتراكية تستخدم التعئبة الاجتماعية والسياسية لتحقيق تقدماً سريعاً ومتعادلاً في التعليم والصحة للرجل والمرأة ولتوسيع الفرص المتاحة امام النساء والجدير بالذكر ان تحقيق نوع من التحسين في حياة المرأة لا يرتبط بالضرورة بارتفاع النمو الاقتصادي ولايتوقف على ارتفاع المدخل والمقارنة بين الدول تبين ان ازالة التفاوت بين الجنسين لا تتوقف على وجود دخل مرتفع بل على وجود التزام سياسي راسخ (٢).

(١) وزارة التربية ، مصدر سبق ذكره ، ص٥٥.

⁽٢) مريم سليم واخرون ، المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرير ، مركز الدراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٩ ، ص٣٢.

المطلب الثاني: دور المرأة في العمل وإسهامها في الإنتاج

ان المرأة تشكل نصف المجتمع لها دورها الفعال في الحياة ولاسيما في المجالات التربوية والاجتماعية والاقتصادية فعلى المستويين التربوي والاجتماعية والاقتصادي تقوم المرأة بتربية الاجيال ويقف الحين الاسلامي بوجه خاص والاديان بوجه عام موقف الاعتزاز والتقدير لرسالة المرأة واشاد بمكانتها ، اما على المستوى الاقتصادي فتسهم المرأة الريفية في المجال الزراعي بدور رئيسي وفعال في زراعة الارض بالتعاون مع افراد اسرتها فضلاً عن رعايتها لتربية العدي من الحيوانات كالابقار والدواجن وفي المجال الصناعي والميادين الاخرى السياسية منها والاجتماعية فقد اقتحمت المرأة ميادين العمل المختلفة وتقلدت مراكز وظيفية مرموقة فأصبحت مديراً عاماً ووزيراً وعضوة في البرلمان وبذلك نحصل مما تقدم ان المرأة تحتل مكانة عليا في محيط اسرتها وفي محيط مجتمعها وينبغي ان تجل وتحترم وان يبتعد عن كل ما يسيء اليها . ولاسيما الابتعاد كلياً عن معاملتها بالعنف كاسلوب الوصول الى تحقيق اليها . ولاسيما الابتعال الذاتية (۱) .

وقد شاركت سوريا كغيرها من الدول في العديد من الجهود الدولية فساهمت في مؤتمرات المرأة الدولية ، وصادقت على الاتفاقية الدولية والقضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة بالاضافة الى الكثير من المنظمات والهيئات والحكومية وغير الحكومية التي تعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية والوصول الى تمكين المرأة في كافة المجالات وشمول الخطوط الخمسية في سوريا للكثير من الجوانب التي تتعل بتمكين المرأة من اجل حصولها على حقوقها كاملة فبذلت المؤسسات الحكومية وغير الحكومية جهوداً واضحة في السنوات القليلة الماضية لتحسين اوضاع المرأة وتعزيز مكانتها فقد انقضت سنة الامية بين النساء وارتفعت معدلات التحلق الاناث

⁽۱) د. جلال عبد الرزاق واخرون ، التربية الوطنية والاجتماعية ، الطبعة الثامنة ، وزارة التربية ١٤٣٤هـ/٢٠١٣ م ، ص ٣٤-٣٥.

⁽٢) بثينة شعبان ، المرأة العربية في القرن العشرين ، دار المدى للثقافة والنشر ، سوريا ، ٢٠٠٠ ، ص٤٨ .

وتحسنت الاوضاع الصحية للمرأة فأرتفع معد العمر المتوقع للاناث عند الولادة وانخفضت معدلات الوفيات لدى الامهات والاطفال وازدادت مشاركة النساء في قوة العمل وتوصلت المرأة السورية الى تقلد العديد من المناصب القيادية واثبتت جدارتها فيها (۱).

رغم كل الجهود التي كانت تبذل لتحقيق تساوي الفرص بين المرأة والرجل ما تزال الفجوات بين الجنسين كبيرة في مختلف المجالات ولايزال يتعين على المرأة في كثير من الدول العربية ان تقطع شوطاً طويلاً للحصول على حقوقها فالنساء يشكان ،٧% من فقراء العالم وعدد النساء الاميات في العالم يفوق عدد الرجال بنسبة اثنين الى واحد وتشكل البنات ما نسبة ،٦% من الاطفال الذي يفتقرون الى الحصول على التعليم الاساسي وكثيراً ما تعمل ساعات اطول من ساعات عمل الرجال دون تقدير لعملها او اعتراف به وتحسم خطر العنف بمختلف اشكاله على حياتها في العديد من المجتمعات (٢).

(۱) بثینة شعبان ، مصدر سبق ذکره ، ص٤٨.

⁽٢) الامم المتحدة ، برنامج الامم المتحدة الانمائي ، نيويورك ، ١٩٩٥ ، -2

الخاتمة

هذا البحث يثبت ان اليه حماية حقوق العمال على المستويين الدولي والاقليمي هي الية ضعيفة جدا ومع هذا فان منظمة العمال الدولية تنجز عمالا عضيما في مجال رفع البوعي لصالح حماية حقوق العمال لدى كافة الاطراف ووضع الخطوط العريضة لحماية هذه الحقوق يجب على الدول ان نهتدي بها عند صياغة قوانين العمال الوطنية .

ومن حسن الحظ ايضا بان مساعي منظمة العمل الدولية لحماية حقوق العمال هي ليست المساعي الوحيدة على الساحة الدولية في هذا المجال كما ذكرنا اعلاه اذ ان هناك اطراف دولية واقليمية عديدة تهتم بهذا الموضوع وبدرجات متفاوته من الفعالية حيث تتسم الية بعض هذه الاطراف بفعالية كبيرة كالحقوق المعلنة المتعلقة بحقوق العمال في الاتفاقيات الاوربية لحقوق الانسان التي تراقب تنفيذها محكمة خاصة تعرف باسم المحكمة الاوربية لحقوق الانسان.

وقد توصل البحث الى النتائج التالية:

الاستنتاجات

- 1-حققت المنظمة العديد من الانجازات المختلفة عبر 9 عقود ، ترجمت في اتفاقية العمل الدولية التي تجاوزت الـ ١٨٠ اتفاقية بشأن كافة قضايا العمل من تأجير وضمان اجتماعي وحريات نقابية وحوار اجتماعي ومساواة ورفض عمل الاطفال والعمل القسري وتحسين ظروف العمل والصحة والسلامة المهنية وتطوير ادارة العمل ومكافحة التمييز وحماية حقوق المهاجرين وتعزيز القدرات التشغيلية والمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات وغيرها من المبادئ والقيم التي تهدف الى تحقيق التوازن وتوفير العيش الكريم لجميع المواطنين.
- ٧- في عام ٢٠٠٤ اصدرت المنظمة تقريراً هاماً عبارة عن تحذير من المخاطر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المترتبة على العولمة اذا ما تم اغفال الاحترام والالتزام بالبعدين الاجتماعي والانساني المتمثل في مفهوم العمل اللائق وقد لعبت منظمة العمل الدولية دوراً هاماً على صعيد "عمل المرأة" فقد شهدت العقود الاخيرة خروجاً واسعاً للمرة الى سوق العمل ليصبح عمل المرأة سمة من سمات معظم المجتمعات المعاصرة وحقيقة واقعة فرضت نفسها بحيث لم يعد ممكناً تجالها فقد اهتمت المنظمة بعمل المرأة ، حيث قامت بارسال معايير دولية وانسانية لحماية وتأمين ظروف العمل في بيئة انسانية لائقة وكريمة لها.
- ٣- اصدرت العديد من الاتفاقيات والتوصيات المتعلقة بالنساء العاملات وحمايتهن وكفالة العمل لهن في ظروف مناسبة على تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة بين الرجل والمرأة في العمل ولتحرص مختلف الدول على النص عليه في دساتيرها وتشريعاتها ليمثل ركيزة اساسية للكرامة الانسانية والعدالة الاجتماعية.

المصادر

• الكتب

- (١) ابراهيم عبده ، المنظمات الدولية ، مطابع البلاغ ، ٢٦ شارع شريف المنصور ، القاهرة ، ١٩٦٣.
 - (٢) بثينة شعبان ، المرأة العربية في القرن العشرين ، دار المدى للثقافة والنشر ، سوريا ، ٢٠٠٠.
- (٣) جلال عبد الرزاق واخرون ، التربية الوطنية والاجتماعية ، الطبعة الثامنة ، وزارة التربية ٢٠١٣هـ/٢٠١ م.
- (٤)رفيعة سليم محمود ، المرأة ومشكلات الحاضر وتحديات المستقبل ، دار الامين للطباعة والنشر ، مصر ، ١٩٩٧.
- (°) ضياء محمد سلامة ابوفس ، عمل الاجانب في الاردن ، الطبعة الاولى ، دار الحامون للنشر والتوزيع ، عمان ، ١٤٣٣ هـ ، ٢٠١٢ م.
 - (٦) عبد العزيز عبد الرحمن حسين ، مانديلا ، الطبعة الاولى ، دار المؤلف للطباعة والنشر ، ٢٠١٤.
- (٧) عبد القادر الشيخلي ، حقوق الطفل في الشريعة الاسلامية والنظام السعودي والمواثيق الدولية ، الطبعة الاولى ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ٢٠١٥.
- (A) عدنان داود عبد الشمري ، الحماية الدولية لحقوق العمال المهاجرين إفرادهم وأسرتهم ، الطبعة الاولى ، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ، مصر ١٤٣٦ هـ / ٢٠١٥ م.
- (٩) فؤاد البطانية ، منظمة تبقى ونظام يرحل ، الطبعة الاولى ، المؤسسة العربية للنشر والتوزيع ، بيروت ، ٢٠٠٣.
- (١٠) ماجد حاوي علوان الربيعي ، حظر الاتجار بالبشر في القانون الدولي ، الطبعة الاولى ، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ، مصر ، ١٤٣٦ هـ/٢٠١٥ م.
- (۱۱) محسن افكيسرين ، قانون المنظمات الدولية النظرية العامة للامم المتحدة في منظمات الوكالات الدولية ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع ، ۲۰۱۰.
- (۱۲) محمد ابراهيم خيري الوكيل ، الاطار القانوني للحرية النقابية بين الحرية والتقييد ، الطبعة الاولى ، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ، ١٤٣٦ هـ/٢٠١٥ م.
- (١٣) محمد سرير الحريري ، الاسس العلمية ، القوانين المتبعة في ادارة منظمات المال والإعمال الدولية العالمية ، دار الوراق ، عمان الاردن ، ٢٠١٢.
 - (١٤) محمد فاروق باشا ، التشريعات الاجتماعية ، قانون العمل ، المطبعة الجديدة

- (١٥) محمد يحيى مطر ، الجهود الدولية ، في مكافحة الاتجار بالبشر ، الطبعة الثانية ، جامعة نايف للعوم العربية ، الرياض ، ١٤٣١ هـ / ٢٠١٠ م.
- (١٦) مريم سليم واخرون ، المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرير ، مركز الدراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٩.
 - الوزارات / شعبة المناهج العامة
 - (١٧) وزارة التربية ، القران الكريم والتربية الاسلامية ، الطبعة الاولى ، بغداد ، ١٤٣٦ هـ/٢٠١٥ م.

• المنظمات الدولية

- (١٨) الامم المتحدة ، برنامج الامم المتحدة الانمائي ، نيويورك ، ١٩٩٥ .
- (١٩) الامـم المتحـدة الحوليـة القانونيـة للامـم المتحـدة ، ٢٠٠١ ، نيويـورك ، مسـجلة الامـم المتحدة ، ٢٠٠٢.